

## الدرس الخامس عشر

### تاريخ التشريع الإسلامي

لقد اشتهر الإمام مالك بأخذ المصالح المرسله وخط سيرها هو نعود بهذه المسألة لمعرفة حكمها بجنس المصلحة التي تحققها هل هي واحدة من المصالح الخمسة التي جاءت الشريعة لحمايتها.

هذا باب من الاجتهاد يحوي جزئيات كثيرة في أزمنة مختلفة والذي يهمنا كيف أن الإمام مالك أحد أكبر علماء الحديث الذين لم يكونوا يستخدمون الرأي وما يخرجون عن النص كيف أنه قد خرج واستعان بالرأي.

أمثلة: يقول علماء المالكية لو أن الدولة الإسلامية في زمن ما ضاق بها الأمر واجتاحها ضائقة مالية عصفت بميزانيتها واتسعت النفقات وما عادت تستطيع الإنفاق على المرافق الضرورية فأصبحت إلى ما يسد حاجتها وهي أصلاً تنفق على أساس الشريعة وطبق قوانينها ما هو الحكم.

إذا عدنا للقرآن أو للحديث لا نجد نصاً سلباً أو إيجاباً نقيس به هذه مسألة جزئية مطروحة لأن المصلحة ( مصلحة المسلمين فيما يتعلق بدنياهم ومعاشهم ) تقتضي أن تمد الدولة يدها إلى فضول الأغنياء حتى تسد الدولة تلك النفقات.

لكن هل فرض الضرائب على الأغنياء يحقق مصلحة من المصالح الخمسة؟

1- يحقق مصلحة الدين فهذا تفتح السبل أكثر أمام الدولة للدعوة والإرشاد وبناء المدارس والمساجد والجهاد ... إلخ.

2- يحقق مصلحة الحياة بكل ما يمكن تصوره.

إذاً هذا الحكم يحقق مصالح عديدة ولكن هل العمل به يفوت مصلحة أهم؟

نظرنا فلم نجد إذاً دليل هذا الحكم هو ( مبدأ المصالح المرسله ).

مثال: توفي رسول الله عليه الصلاة والسلام وليس هنالك من يدون علم العربية والقرآن والتفسير والحديث والفقہ ... ولكن بعد السنوات شعر التابعون ومن بعدهم أن مصلحة الدين تقتضي أن يدون علم اسمه علم اللغة العربية لأنهم إن لم يفعلوا ذلك شاعت العجمة في ألسنة الناس وضاعت عليهم معاني كتاب الله.

فكروا ورأوا أن المصلحة تدعو أن يصبح علم اللغة العربية علم مدون يدرس، بحثوا ما وجدوا في القرآن نصاً يدعو إلى الاهتمام باللغة العربية وتدريسها وتدوينها وكذلك في علم الحديث والتفسير ...

وقصة أبي الأسود الدئري مع الأعرابي وابنته دليل على ذلك سبب هذا الفهم القراءة الخاطئة التي جاءت من اللحن والعجمة هذا الشيء اقتضى تدوين اللغة العربية علماً منحواً وصرفاً وبلاغاً، العلماء استضدوا فلم يجدوا نصاً ولكن فكروا في أن هذا العمل الجزئي يغذي جنس مصلحة كلية أساسية هي مصلحة الدين وذلك بحفظ الرابطة بين كتاب الله والخلق إبقاء الصلة قائمة.

والشرط ألا تتعارض هذه المصلحة أو المسألة مع نص قرآني صريح واضح أو حديث شريف أو تفويت مصلحة واجبة فوقها.

فالمؤتمرات الإسلامية التي تعقد لحل المشكلات الدينية الثقافية قد تكون مندوبة وواجبة ومباحة والموالد كذلك، فقد تطورت حياة المسلمين وأسلوب تعايشهم وحياتهم وتعودوا على الاجتماعات والأنشطة وهناك أنشطة فاسدة تخدم أخلاق الناس وتستثير الشهوات والغرائز عن طريق احتفالات واجتماعات فعلينا مكافحة هذه الأوبئة بيسلاحها.

❖ سئل القاضي شريح ماذا أحدثت في القضاء فقال: أحدث الناس فأحدثت ( أحدثوا مشكلات فأحدثت أحكام توافق هذه المشكلات ) فالمسلم

اليوم تتخطفه أفكار الحاقدين ويحارب من كل صوب أنقف مكتوفي الأيدي ونحن نستطيع أن نحاربها أم لا.

❖ الأئمة الآخرون أخذوا بسد الذرائع والمصالح المرسله والاستحسان واتفقوا على نحو 60%.

❖ انتشر فقه الإمام مالك في بلاد المغرب ومصر واليمن والأحانب ولا سيما فرنسا التي استعمرت بلاد المغرب اطلعت على الفقه الإسلامي وخاصة فقه الإمام مالك وأعجب علماء القانون أهما إعجاب وكان هذا نافذة الغرب على الفقه الإسلامي وحاول المستشرقون الذين احترفوا الكذب أن يشوهوا الفقه فقالوا إن الفقه الإسلامي عبارة عن نتاج قانوني من أدمغة عربية ممتازة أخذت هذه القوانين والأحكام من الأعراف العربية السائدة الممتدة إلى عصر الجاهلية ودونت وجمعت ونسقت ولتخليدها ألبسوها إطاراً دينياً فاخترعوا لها أحاديث وآيات، وكان على رأس هؤلاء المستشرقين الألماني الغربي شاخت وكولد زينغ فانظروا وتأملوا!! الإمام مالك الذي لم يجب رجل جاء من المغرب حتى لا يكذب وما قصه الدكتور أمين المصري في عالم دمشق ومن أوائل أساتذة جامعة دمشق ( تعاقد مع جامعات السعودية، وتوفي هناك ) عندما ذهب لدراسة الشريعة الإسلامية واطلع على كتاب شاخت وقرر نقده إلى المراجع التي ذكرها وبين كذبه وكل ما فعله أنه رجع إلى المراجع التي ذكرها وبين كذبه لا دليل على هذا.